]4712 -2082[لو كان الجاني مقطوع اليد، وقد جنى بقطع يدٍ؛ فهل يُقتص منه بقطع يده؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول لو كان الجاني مقطوع اليد وقد جنى بقطع يد فهل يقتص منه بقطع يده تقطع اليمنى باليمنى واليسرى باليسرى فاذا كانت اليد الباقية موافقة لليد المجني عليها تصفيها اما اذا - 00:00:00

مخالفة لا. نعم - 00:00:20